وقـال:

فَصـــل

قوله: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَٰنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [الزخرف: ١٧]، يشبه قوله: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ. وَقَالُوا آَلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٧، ٥٨]، فيشبه ـ والله أعلم ـ أن يكون ضَرب المثل أنهم جعلوا المسيح ابنه، والملائكة بناته، والولد يشبه أباه، فجعلوه لله شبيهًا ونظيرًا، أو يكون المعنى فى المسيح: أنه مَثَلٌ لآلهتهم؛ لأنه عُبِدَ من دون الله.

فعلى الأول: يكون ضاربه كضارب المثل للرحمن وهم النصارى والمشركون، وعلى الثانى: يكون ضاربه هو الذى عارض به قوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]، فلما قال ابن الزِّبَعرَى: لأخصمن محمدًا. فعارضه بالمسيح وناقضه به، كان قد ضربه مثلا قاس الآلهة عليه، ويترجح هذا بقوله: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا﴾، فَعُلِم أنهم هم الذين / ضربوه لا النصارى. ١٦ / ٤١

فإن «المَثَلَ» يقال على الأصل وعلى الفرع، و«المثل» يقال على المفرد ويقال على الجملة التى هى القياس، كما قد ذكرت فيما تقدم أن ضرب المثل هو القياس؛ إما قياس التمثيل فيكون المثل هو المفرد، وإما قياس الشمول فيكون تسميته ضرب مثلٍ كتسميته قياسًا، كما بينته فى غير هذا الموضع، من جهة مطابقة المعانى الذهنية للأعيان الخارجية ومماثلتها لها، ومن جهة مطابقة ذلك المفرد المعين للمعنى العام الشامل للأفراد، ولسائر الأفراد؛ فإن الذهن يرتسم فيه معنى عام يماثل الفرد المعين، وكل فرد يماثل الآخر، فصار هذا المعنى يماثل هذا، وكل منهما يماثل المعنى العام الشامل لهما.

وبهذا ـ والله أعلم ـ سمى ضرب مثل وسمى قياسًا، فإن الضرب: الجمع، والجمع فى القلب واللسان، وهو العموم والشمول، فالجمع والضرب والعموم والشمول فى النفس معنى ولفظًا، فإذا ضرب مثلا فقد صيغ عمومًا مطابقًا، أو صيغ مفردًا مشابهًا، فتدبر هذا

فإنه حسن ـ إن شاء الله.

٤٢/١٦ ولك أن تقول: كل إخبار بمَثَلٍ صوره المخبر فى النفس، فهو ضرب / مَثَلٍ؛ لأن المتكلم جمع مثلا فى نفسه ونفس المستمع بالخبر المطابق للمُخبِر، فيكون المثل هو الخبر وهو الوصف، كقوله: ﴿ **مَّثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِى وُعِدَ الْمُتَّقُونَ** ﴾ [الرعد: ٣٥]، وقوله: ﴿ **ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَه** ﴾ [الحج: ٧٣].

وبَسْطُ هـذا اللفظ واشتماله على محاسن الأحكام والأدلة قد ذكرته فى غير هذا الموضع.